استحقاق الثواب والعقاب على افعاله ولا
اسناد افعاله التي تقتضي سابقة القصد والاختيار
اليه على سبيل الحقيقة مثل صلى وصام وكتب
بخلاف مثل طال الغلام واسود لونه والنصوص
القطعية تنفي ذلك كقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون
وقوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر الى غير ذلك
فان قيل بعد تعميم علم الله تعالى ^ الجبر لازم قطعا وارادته
لانهما اما يتعلقان بوجود الفعل فيجب او بعدمه
فيمتنع ولا اختيار مع الوجوب والامتناع قلنا
يعلم ويريد ان العبد يفعله او يتركه باختياره فلا
اشكال فان قيل فيكون فعله الاختياري
واجبا او ممتنعا وهذا ينافي الاختيار قلنا
^ فان الوجوب بالاختيار محقق للاختيار لا ممنوع
مناف وايضا منقوض بافعال الباري تعالى
فان قيل لا معنى لكون العبد فاعلا بالاختيار

الا

الا كونه موجدا لافعاله بالقصد والارادة وقد
سبق ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال وايجادها
ومعلوم ان المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين
مستقلتين قلنا لا كلام في قوة هذا الكلام
ومتانته الا انه لما ثبت بالبرهان ان الخالق
هو الله تعالى وبالضرورة ان ^ القدرة وارادته العبد
مدخلا في بعض الافعال كحركة البطش دون البعض
كحركة الارتعاش احتجنا في التفصي عن هذا المضيق
الى القول بان الله تعالى خالق والعبد كاسب
وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وارادته
الى الفعل كسب وايجاد الله تعالى الفعل عقيب
ذلك خلق والمقدور الواحد داخل تحت
قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل
مقدور الله تعالى بجهة الايجاد ومقدور
العبد بجهة الكسب فهذا القدر من المعنى